

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الخامسة الجزائية بمحكمة استئناف الإسماعيلية المختصة بنظر القضية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٤ جنايات العرب والمقيدة برقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ كلى بورسعيد ، وذلك لنظرها فى الأسبوع الأول من كل شهر اعتباراً من دور فبراير لسنة ٢٠١٤ إلى مقر أكاديمية الشرطة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١/٢/٢٠١٥

صدر فى ٤/١/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر